

الشبهة العشرون

ندرة المتواتر في السنة

تقدمت الإشارة إلى أن علماء الحديث من تقسيماتهم له باعتبار كثرة الرواة وقلتهم في الرواية الواحدة ، التقسيم الثنائي الآتي :

● الحديث المتواتر ، وهو ما رواه جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب من أول حلقة في السند إلى آخر حلقة وما بينهما .

● حديث الآحاد ، وهو ما رواه واحد فاكثروا ولم يبلغ رواته في الكثرة مبلغ كثرة رواة المتواتر .

والمعروف عندهم أن المتواتر يفيد اليقين من حيث ثبوت الخبر المروى فيه عن رسول الله ﷺ .

أما الحديث الأحادي فالمشهور عندهم أنه يفيد الظن ، وقد ذهب بعضهم إلى أنه يفيد العلم إذا سلم من العلل والقوادح وكذلك من المعروف عند أهل العلم أن الحديث المتواتر قليل في نفسه ، وقليل باعتبار الحديث الأحادي والتنظير بينهما هذه بدهيات معروفة في علوم الحديث .

وما كان لمنكرى السنة أن يغفلوا عن هذه البدهيات ، أو يقفوا منها موقف علماء الأمة وبيقونها في نطاق دلالاتها بل سارعوا إليها ليتخذوها سلاحاً يشهرونه في وجه السنة أو معولاً يهدمون به أصولها وفروعها .

فادعوا أن الأحاديث المتواترة لا تزيد على سبعة عشر حديثاً ويبالغ بعض منهم فيدعي أن المتواتر منها حديث واحد ، هو :

« من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » أما ما عداه من أحاديث فهي كلها أحاديث آحاد !؟

ومن العجيب أن بعضهم يذهب إلي الضد فيتهم هذا الحديث بأنه موضوع ومكذوب على رسول الله ﷺ !؟

ويرتبون على هذا أن السنة لا تصلح أن تكون مصدراً للتشريع ، لعدم الثقة فيها ، وضعف سندها !؟

تفنيد هذه الشبهة ونقضها :

هذه الشبهة لا مساس لها من بعيد أو من قريب بصحة مصدريه السنة للتشريع ، ونوضح ذلك فى الخطوات التالية ، بادئين بمغالطاتهم فى قضية التواتر :
● ليس المتواتر قليلا إلي الحد الذى ذكره (سبعة عشر حديثاً ، أو حديث واحد) فهذا جهل منهم بحقيقة التواتر الاصطلاحي ، أو عناد ومكابرة .

وذلك لأن علماء هذا الفن (علم الحديث) قسموا الحديث المتواتر قسمين :
الأول : المتواتر اللفظي ، وهو الحديث الواحد الذى يرويه جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب ، يرويه ذلك الجمع بلفظه ومعناه كحديث رفع اليدين فى الصلاة ، وحديث المسح على الخفين .

الثانى : الحديث المتواتر تواتراً معنوياً لا لفظياً ، كحديث رفع اليدين فى الدعاء . فقد روى فيه نحو مائة حديث فى هذا المعنى ، مختلفة ألفاظها ، ومعناها واحد .

وقد وضع العلماء مصنفات فى المتواتر اللفظي ، بلغت عند بعضهم مائة وعشرة أحاديث . وزاد بعضهم على هذا العدد (ينظر : نظم المتناثر من الحديث المتواتر - المقدمة -) للكتانى .

فإذا انضم إلي هذه العدد المتواتر المعنوي ظفرنا بكم هائل من الأحاديث المتواترة ، على أن بعض العلماء يجعل من أمارات التواتر تلقى الأمة للحديث بالرضا والقبول . وبهذا ندخل فى المتواتر جميع ما رواه الإمامان البخارى ومسلم فى صحيحيهما لأن إجماع الأمة على قبولهما قائم منذ وضعهما إلي يوم الناس هذا .

● إن غير المتواتر من الحديث يفيد ما يفيد المتواتر بمعونة القرائن المناصرة له ، كرواية الثقة ، فإنها تبعث في النفس الاطمئنان ، وموافقة الحديث لقواطع الإسلام وقيمه ومبادئه .

● إن الظن الذي يتكئ منكر السنة عليه في إنكارهم إياها أن القرآن نفسه اعتمده أساسا في تقرير الأحكام الشرعية في الآية الكريمة :

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٣٠]

ومن يسر هذه الشريعة الرحيمة، ابتناء الكثير جداً من أحكام التكليف على الظن ؛ لأن الظن هو إدراك الطرف الراجح دائماً . وقد يكون الظن قويا ، والله لم يجعل علينا في الدين من حرج ، ولو كلفنا بالتحري الشديد في كل شيء لوقعنا في ضيق من أمرنا .

● إن الفقه الاجتهادي كله ناشئ عن الاحتمال الدلالي وهو الظن ، ومعلوم أن الفقه الاجتهادي في الإسلام أضعاف أضعاف الفقه القطعي الدلالة .

الفقه الاجتهادي قائم على غلبة الظن ، أما الفقه القطعي فهو قائم على العلم أو اليقين .

● ليس كل الظن مذموما ، والقرآن نفسه أورد الظن موارد اليقين ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ * الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة: ٤٥ ، ٤٦] .

فقد مدح الخاشعين - كما ترى - وعبر عن إيمانهم اليقيني بقاء الله والرجوع إليه بالظن .

وقوله عز وجل :

﴿ ... قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩] .

وعبر عن إيمان هؤلاء الراسخين فى العلم والإيمان بالظن فقال : « يظنون » ولم يقل : يؤمنون ، أو يعتقدون ، للدلالة على أن الظن قد يكون قويا فيعمل به ولا حرج .

كما حكى عمن يؤتى كتابه بيمينه يوم القيامة أن من أسباب فوزه فى الآخرة وابتهاجه أنه كان يظن فى الحياة الدنيا أنه سيبعث بعد موته ، ويقف أمام الله عز وجل فيوفيه أجره :

﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيهِ ﴾ [الحاقة : ٢٠] .

فليس الظن كله مذموماً ، أو مردوداً ، ولكن المذموم منه هو الظن السيئ كما قال عز وجل : ﴿ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات : ١٢] وهذا معناه أن بعضه حق وصواب . وهو المقصود عند علماء الحديث هنا والظن الذى تفيده بعض الأحاديث والسنن هو الظن الممدوح الذى يكفى حصوله فى امتثال الأمر ، واجتناب النهى ، وعلى ذلك تنزلت آلاف الأحكام الفقهية فى هذه الشريعة الرحيمة .

فماذا يبقى - بعد ذلك - لنكري السنة من تمسك بهذه الشبهة الواهية ؟
وددنا لو أنهم لم يلقوا القول على عواهنه ، ولم يُسَلِّسُوا مقادهم للأهواء ،
والحق - لو أرادوه - أقرب إليهم من حبل الوريد .

* * *